سببها قبل البلوغ قلة التأمل في عواقب الأمور بسبب الصغر وبعد البلوغ سببها التمرد ولهذا لا يجب بها على الصبي ما يجب على البالغ وسبب البول في الفراش قبل البلوغ استرخاء في المثانة بسبب الصغر وسببه بعد البلوغ آفة في الآلة الماسكة فإذا وجد في حالة الصغر فهو عيب ما دام صغيرا فإذا بلغ زال ذلك السبب فزال الحكم أيضا فإذا وجد بعد البلوغ فهو عيب لازم أبدا لان التجار يعدونه عيبا فهو ينقص من المالية والاباق سوى المالية فيه حكما فكان من أفحش العيوب قال والحبل في بنات آدم عيب لأنه ينقص المالية ويخل بالمقصود وليس بعيب في البهائم لأنه يزيد في المالية قال والقرن عيب وهو عظم في المأتى يمنع الوصول اليها وبه قضى شريح رحمه ا قال اقعدوها فإن أصاب الارض فهو عيب والرتق عيب وهو لحم في المأتى يمنع وصول الواطئ اليها والعفل عيب وهو ان يكون في المأتى شبه الكيس لا يتلذذ الواطئ بوطئها وهذا كله يخل بالمقصود قال والبرص عيب وهو معلوم يعده التجار عيبا فينقص من المالية قال والجذام عيب وهو قبيح تحت الجلد يوجد نتنه من بعد وربما تنقطع الاعضاء به وهو أفحش العيوب قال صلى ا عليه وسلم فر من المجذوم فرارك من الاسد .

قال والفتق عيب وهو ريح في المثانة ربما يهيج بالمرء فيقتله ولا يكون ذلك الا لداء في البدن .

قال والسلعة عيب وهو القروح التي تكون في العتق ويسمى بالفارسية خوك وذلك لا يكون الا لداء في بدنه وربما يتلف بسببه وكل شيء ينقص الثمن في الرقيق والدواب فهو عيب لان المقصود في البيع الاسترباح فما ينقص من الثمن يكون خللا في المقصود .

قال والكي عيب لانه انما يفعل ذلك لداء في البدن الا أن يكون سمة في بعض الدواب فإن كان من ذلك شيء لا يعده التجار عيبا لا يرد به قال والفدع عيب وهو في الكف زيغ في الرسغ بينه وبين الساعد وفي القدم كذلك زيغ بينه وبين عظم الساق وفي الفرس هو التواء الرسغ عن عرضه الوحشي وهو الجانب الايمن .

قال والفحج عيب وهو في الفرس تباعد ما بين الكعبين والافحج من الآدمي الذي تتدانى صدور قدميه وتتباعد عقباه وتنفحج ساقاه .

والدحس عيب وهو ورم يكون في اطراف حافر الفرس .

(قال) (والصكك عيب) وهو أن يصطك ركبتاه قال أبو عمر وأبو عبيد رحمهم ا الصكك في الرجلين في الكعبين .

(قال) (والحنف عيب) وهو إقبال كل واحد من الإبهامين إلى صاحبه وذلك ينقص من قوة

المشي .

وقال بن الأعرابي الأحنف الذي يمشي على ظهر قدميه .

(قال